

أكد في استيضاحه عدم وجود وقائع محددة للاتهامات الواردة بصحيفة المساءة

الجابر يواجه استجواب العازمي بالاستعانة بـ «رأي الشرع» في عمل المرأة بالجيش

التمسك بالضوابط الشرعية لديننا الإسلامي لا مجال فيه للأهواء والآراء والرغبات الشخصية



■ الشيخ حمد الجابر مستقبلاً بعض علماء الدين



■ حديث ودي جمع العازمي مع الشيخ حمد الجابر في الجلسة السابقة

العمل على التحاق أولى دفعات المتقدمات للجيش سيكون بعد وصول رد هيئة الإفتاء

لم يتم تحديد الشبهات الدستورية والقانونية التي يستند إليها المستجوب في اتهامه بإقحام المرأة في السلك العسكري

لم يحدد الاستجواب التاريخ الذي قدم فيه "المحاسبة" ملاحظاته أو توصياته حتى يمكن التأكد منها وحصرها

كان على المستجوب أن يحدد الأراضي التي فرط فيها الجيش وسند الاتهام الذي يؤكد أنها مملوكة لـ "الدفاع"

والمعلق بتجاهل توصيات ديوان المحاسبة .

– لم يحدد التاريخ الذي قدم فيه ديوان المحاسبة ملاحظاته أو توصياته حتى يمكن التأكد منها وحصرها

3 – المحور الثالث من الاستجواب :

– لم يحدد السؤال أو الأسئلة البرلمانية التي قدمها الأخ النائب المحترم ولم يتم الرد وأسناد الاتهام بتجاهل الرد على الأسئلة البرلمانية

4 – المحور الرابع من الاستجواب المتعلق بالاتهام بالتفريط بأراضي الدولة .

– يلزم تحديد هذه الأراضي وسند الاتهام الذي يؤكد أن هذه الأراضي مملوكة لوزارة الدفاع . واحتراما للمبادئ الدستورية السالف بيانها .. لذا يرجى التكرم بالطلب من الأخ المستجوب – التزاما بأحكام الدستور والمادة " 134 " من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة –

تحديد الوقائع المحددة تفصيلا السالف الإشارة إليها ، وتزويدنا بجميع الوثائق والمستندات التي يقوم عليها الاتهام المقدم في استجوابه حتى لا تكون المناقشة في أمر مجهول غير محدد واتهام مرسل بلا دليل .على صعيد متصل يعقد مجلس الأمة جلسته العادية والتكميلية غدا وبعد غد ، للنظر في بنود جدول الأعمال المكون من 14 بنداً و 83 فقرة.

ومدرج على الجدول 4 رسائل و 16 شكوى وعريضة، والمداولة الثانية على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم " 17 " لسنة 1960 بإصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية. وأدرج على جدول الأعمال الاستجواب الموجه من النائب حمدان العازمي إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الشيخ حمد الجابر المكون من 5 محاور، وعدد من تقارير اللجان البرلمانية منها تقارير لجنة الميزانيات ولجنة الشؤون الخارجية وحماية المال العام.

يشوب محاور الاستجواب بحسبان أنها ليست مطلبا للوزير المستجوب فحسب ولكنها تعد ضرورية لتكون كل البيانات والأدلة والمستندات التي تؤكد ما تضمنه الاستجواب من مخالفات تحت نظر جميع الأخوة النواب أعضاء مجلس الأمة ليكشف الجميع على أرضية واحدة ليتسنى الرد عليهم ومنها : في هذا الاستجواب على أساس موضوعي عادل يراعي الله والضمير . وإذ جاء الاستجواب المائل متضمنا في بعض محاوره اتهامات دون تحديد لوقائع أو موضوعات أو أوجه الاتهام وأسائده ليتسنى الرد عليه ومنها : – 1 ما ورد في المحور الأول من الاستجواب والمتعلق بادعاء إقحام المرأة في السلك العسكري.

" 1 " لم يتم تحديد الشبهات الدستورية والقانونية التي يستند إليها في اتهامه بإقحام المرأة في السلك العسكري "ب" ما إذا كان مطالبة العضو المستجوب والمرأة الكويتية بشرف الخدمة العسكرية يتم دون التقيد بسياسة الإحلال . "ج" المقصود بالاتهام في نهاية هذا المحور الوارد بعبارة "إضافة إلى تسهيل إجراءات التحاق إخواننا البدو 2 الجيش.. بدلا من ملاحقتهم وطردهم من الجيش بحجج واهية لا تمت إلى الحقيقة بصلة ولم يحدد الاستجواب ما هو هذا الاتهام وما هي حالات الطرد التي يشير إليها والملاحقة بحجج واهية حسب ما يدعي.

2 – المحور الثاني منه

استغربت تأجيل الدورة العسكرية للنساء بقرار من الوزير «الثقافية النسائية» : قرار السماح للمرأة الكويتية بالالتحاق بالجيش .. شرف كبير



■ الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية

مفاجأة ولا تعكس روح المساواة والعدالة الاجتماعية وتحيط من عزيمة الطاقات النسائية وقدراتها وخبراتها وحالة الحماس والإقبال كما شاهدناها. وأوضحت إننا نستغرب هذا التراجع المخالف للدستور، غير المبرر إلا للخضوع للأصوات التي طالما كانت معادية لحقوق المرأة.

، فضلا عن أن المسؤولية الوزارية يجب أن تقوم على عناصر واضحة كي تثار مسؤولية المستجوب بشأنه. وما استقرت عليه الأعراف البرلمانية من الغموض والإبهام تعذر المجمل وبيان المجهل وكشف الغامض الذي

100 و 101 من الدستور من أن يكون موضوع الوزراء والخدمة المدنية ومنصبا على وقائع محددة وألا يكون غامضا مبهما، إذ أن من شأن هذا حصر المعلومات التي يلزم جمعها استعدادا لمناقشته

على وجوب تقديم الاستجواب كتابة مبينا فيه بصفة عامة وبانجاز الموضوعات والوقائع التي يتناولها وما أكدته المحكمة الدستورية في قرارها الصادر بالطلب المقيد برقم 134 لسنة 2004 والخاص بطلب تفسير المادتين

المحور الخامس : عدم الالتزام بقرارات مجلس الوزراء والخدمة المدنية في شأن أولوية التعيين وتطبيق سياسة الإحلال . وأضاف نود الإحاطة انه عملا لحكم المادة " 134 " من اللائحة الداخلية المجلس الأمة التي تنص

النظر الشرعية للعلماء والمشايخ وتأكيدا منه لحرص وزارة الدفاع على استطلاع رأي الشرع والتحقق من عدم وجود أي محظورات أو مخالفات شرعية قد تحتويها أي من قراراتها.

وحضر اللقاء وزير التجارة والصناعة فهد الشمري والدكتور خالد العتيبي والدكتور محمد العصيمي الذين أكدوا بدورهم على ضرورة مراعاة الضوابط في عمل المرأة ببعض الوظائف الخاصة بالسلك العسكري

من خلال استفتاء هيئة الفتاوى في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. وشدد الوزير على أن التمسك بالأحكام والضوابط الشرعية لديننا الإسلامي الحنيف لا مجال فيها للأهواء والآراء والرغبات الشخصية مضيفا أن الدستور الكويتي الذي أقسمنا على المحافظة عليه والعمل بموجب أحكامه قد جعل

الشريعة الإسلامية مصدرا رئيسيا للتشريع وهو ما نحرص عليه في جميع أعمالنا وقراراتنا. ووجه بعد اللقاء الجهات المعنية إلى تأجيل إقامة الدورة للمتطوعات لحين مخاطبة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في هذا الشأن كما وعد بأن العمل على التحاق أولى دفعات المتقدمات للجيش الكويتي سيكون بعد وصول رد هيئة الإفتاء الرسمي والنظر فيما يتضمنه من أحكام وضوابط وشروط يتم أخذها بعين الاعتبار والعمل بمقتضاها.

وتأتي استجابة وزير الدفاع لهذا اللقاء رغبة منه في سماع وجهات



■ حديث باسم بين الوزير وعلماء الشريعة



■ جانب من الاستقبال